

Distr.
GENERAL

A/52/251
19 September 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون

جدول أعمال دورة الجمعية العامة العاديةالثانية والخمسين

الذي أقرته الجمعية العامة في جلستها العامة
الرابعة، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧

- ١ - افتتاح رئيس وفد ماليزيا للدورة.
- ٢ - دقيقة صمت للصلاة أو التأمل.
- ٣ - وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الثانية والخمسين:
 - (أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض؛
 - (ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.
- ٤ - انتخاب رئيس الجمعية العامة.
- ٥ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية.
- ٦ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة.
- ٧ - الإخطار الوارد من الأمين العام بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة.
- ٨ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال: تقارير المكتب.
- ٩ - المناقشة العامة.
- ١٠ - تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة.
- ١١ - تقرير مجلس الأمن.
- ١٢ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- ١٣ - تقرير محكمة العدل الدولية.
- ١٤ - تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية.
- ١٥ - انتخابات لملء الشواغر في الهيئات الرئيسية:

(أ) انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين لمجلس الأمن؛

(ب) انتخاب ثمانية عشر عضواً للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

١٦ - انتخابات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وانتخابات أخرى:

(أ) انتخاب تسعة وعشرين عضواً لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

(ب) انتخاب سبعة أعضاء للجنة البرنامج والتنسيق؛

(ج) انتخاب تسعة عشر عضواً للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي؛

(د) انتخاب المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

١٧ - تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى:

(أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛

(ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات؛

(ج) تعيين عضو في مجلس مراجعي الحسابات؛

(د) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات؛

(هـ) تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة؛

(و) تعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية؛

(ز) تعيين أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة؛

(ح) تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة؛

(ط) تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات؛

- (ي) تعيين عضو في وحدة التفتيش المشتركة.
- ١٨ - تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.
- ١٩ - قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة.
- ٢٠ - تعزيز تنسيق المساعدة الانسانية والمساعدة الفوئية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة:
- (أ) تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ؛
- (ب) تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى فرادى البلدان أو المناطق؛
- (ج) المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلم والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها؛
- (د) تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛
- (هـ) اشتراك المتطوعين، "ذوي الخوذ البيض"، في الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في ميدان الإغاثة الإنسانية والإنعاش والتعاون التقني لأغراض التنمية؛
- (و) تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها وتقليلها.
- ٢١ - تنشيط أعمال الجمعية العامة.
- ٢٢ - التعاون بين الأمم المتحدة ووكالة التعاون الثقافي والتقني.
- ٢٣ - تعدد اللغات.
- ٢٤ - بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي.
- ٢٥ - التعاون بين الأمم المتحدة والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية.

- ٢٦ - جامعة السلم.
- ٢٧ - إعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية.
- ٢٨ - المؤتمر العالمي لقناة بنما.
- ٢٩ - التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي.
- ٣٠ - ضرورة إنهاء الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي فرضته الولايات المتحدة الأمريكية على كوبا.
- ٣١ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي.
- ٣٢ - منطقة السلم والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي.
- ٣٣ - التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية.
- ٣٤ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي.
- ٣٥ - إنهاء التدابير الاقتصادية القسرية كوسيلة للإكراه السياسي والاقتصادي.
- ٣٦ - قضية فلسطين.
- ٣٧ - الحالة في الشرق الأوسط.
- ٣٨ - دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطية الجديدة أو المستعادة.
- ٣٩ - المحيطات وقانون البحار:
- (أ) قانون البحار؛

(ب) اتفاق تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال؛

(ج) صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة، والصيد غير المأذون به في المناطق الخاضعة للولاية الوطنية والمصيد العرضي والمرجع في مصائد الأسماك.

- ٤٠ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.
- ٤١ - تقديم المساعدة في إزالة الألغام.
- ٤٢ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية.
- ٤٣ - الحالة في أفغانستان وآثارها على السلم والأمن الدوليين.
- ٤٤ - حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي.
- ٤٥ - الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلم وطيء ودائم والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية.
- ٤٦ - تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية.
- ٤٧ - الحالة في البوسنة والهرسك.
- ٤٨ - مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس).
- ٤٩ - تقرير المحكمة الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١.
- ٥٠ - تقرير المحكمة الجنائية الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

- ٥١ - إعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري على الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومة الولايات المتحدة الحالية في نيسان/أبريل ١٩٨٦.
- ٥٢ - العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية والسلم والأمن الدوليين.
- ٥٣ - آثار احتلال العراق للكويت وعدوانه عليها.
- ٥٤ - تنفيذ قرارات الأمم المتحدة.
- ٥٥ - مسألة جزيرة ماويوت القمرية.
- ٥٦ - بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية.
- ٥٧ - الحالة في بوروندي.
- ٥٨ - إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما.
- ٥٩ - مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل ذات الصلة.
- ٦٠ - تعزيز منظومة الأمم المتحدة.
- ٦١ - مسألة قبرص.
- ٦٢ - الامتثال للالتزامات الحد من الأسلحة ونزع السلاح.
- ٦٣ - التحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق.
- ٦٤ - معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

٦٥ - تخفيض الميزانيات العسكرية:

(أ) تخفيض الميزانيات العسكرية؛

(ب) المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية.

٦٦ - دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح.

٦٧ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط.

٦٨ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا.

٦٩ - عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها.

٧٠ - منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي.

٧١ - نزع السلاح العام الكامل:

(أ) الإخطار بالتجارب النووية؛

(ب) الأسلحة الصغيرة؛

(ج) الشفافية في مجال التسلح؛

(د) المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة؛

(هـ) عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح: تقرير اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح؛

(و) الصلة بين نزع السلاح والتنمية؛

(ز) مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة؛

- (ح) تدابير لتقييد نقل الأسلحة التقليدية واستعمالها على نحو غير مشروع؛
- (ط) حظر إلقاء النفايات المشعة؛
- (ي) نزع السلاح الإقليمي؛
- (ك) متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن "مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها"؛
- (ل) توطيد السلم من خلال تدابير عملية لنزع السلاح؛
- (م) نزع السلاح النووي؛
- (ن) تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛
- (س) تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة؛
- (ع) عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل وناقلات هذه الأسلحة من جميع جوانبه.
- ٧٢ - استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة:
- (أ) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ؛
- (ب) تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي؛
- (ج) اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية.
- ٧٣ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة:
- (أ) تقرير هيئة نزع السلاح؛
- (ب) تقرير مؤتمر نزع السلاح؛

- (ج) المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح؛
- (د) معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح.
- ٧٤ - خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط.
- ٧٥ - اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر.
- ٧٦ - تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط.
- ٧٧ - تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم.
- ٧٨ - توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو).
- ٧٩ - معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا.
- ٨٠ - اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة.
- ٨١ - صون الأمن الدولي.
- ٨٢ - استعراض تنفيذ إعلان تعزيز الأمن الدولي.
- ٨٣ - ترشيد أعمال اللجنة الأولى وتعديل جدول أعمالها.
- ٨٤ - آثار الإشعاع الذري.
- ٨٥ - التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- ٨٦ - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى.

- ٨٧ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة.
- ٨٨ - استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات.
- ٨٩ - المسائل المتصلة بالإعلام.
- ٩٠ - المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ هـ من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.
- ٩١ - أنشطة المصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها التي تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية.
- ٩٢ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.
- ٩٣ - التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.
- ٩٤ - الحالة في الأراضي الكرواتية المحتلة.
- ٩٥ - المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي:
- (أ) تمويل التنمية، بما في ذلك النقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو؛
- (ب) التجارة والتنمية؛
- (ج) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛
- (د) أزمة الديون الخارجية والتنمية.
- ٩٦ - مسائل السياسات القطاعية:

(أ) التعاون في ميدان التنمية الصناعية؛

(ب) الأعمال التجارية والتنمية؛

(ج) الأغذية والتنمية الزراعية المستدامة.

٩٧ - التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي:

(أ) تجديد الحوار بشأن تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية عن طريق الشراكة؛

(ب) تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نمواً؛

(ج) السكان والتنمية؛

(د) الهجرة الدولية والتنمية، بما في ذلك عقد مؤتمر للأمم المتحدة معني بالهجرة الدولية والتنمية؛

(هـ) تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)؛

(و) عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر؛

(ز) دور المرأة في التنمية؛

(ح) تنمية الموارد البشرية؛

(ط) التنمية الثقافية.

٩٨ - البيئة والتنمية المستدامة:

(أ) تنفيذ مقررات وتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية؛

(ب) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا؛

- (ج) حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة؛
- (د) العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية؛
- (هـ) اتفاقية التنوع البيولوجي؛
- (و) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية؛
- (ز) دورة استثنائية لغرض إجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١.
- ٩٩ - الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية:
- (أ) الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة؛
- (ب) التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية.
- ١٠٠ - التدريب والبحث: معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث.
- ١٠١ - السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، والسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية.
- ١٠٢ - التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم والشباب والمسنين والمعوقين والأسرة.
- ١٠٣ - منع الجريمة والعدالة الجنائية.
- ١٠٤ - المراقبة الدولية للمخدرات.
- ١٠٥ - النهوض بالمرأة.
- ١٠٦ - تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة.

١٠٧ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية.

١٠٨ - تعزيز حقوق الأطفال وحمايتهم.

١٠٩ - برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم.

١١٠ - القضاء على العنصرية والتمييز العنصري.

١١١ - حق الشعوب في تقرير المصير.

١١٢ - مسائل حقوق الإنسان:

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان؛

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج المختلفة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين؛

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهم؛

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان.

١١٣ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات:

(أ) عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛

(ب) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث؛

(ج) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين.

١١٤ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة:

- ١١٥ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧.
- ١١٦ - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.
- ١١٧ - تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة.
- ١١٨ - وحدة التفتيش المشتركة.
- ١١٩ - خطة المؤتمرات.
- ١٢٠ - جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة.
- ١٢١ - النظام الموحد للأمم المتحدة.
- ١٢٢ - تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط:
- (أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك؛
- (ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.
- ١٢٣ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا.
- ١٢٤ - تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١):
- (أ) بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت؛
- (ب) أنشطة أخرى.
- ١٢٥ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية.
- ١٢٦ - تمويل وتصفية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا.
- ١٢٧ - تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، ومقر قيادة قوات السلام التابعة للأمم المتحدة.

- ١٢٨ - تمويل عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال.
- ١٢٩ - تمويل عملية الأمم المتحدة في موزامبيق.
- ١٣٠ - تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص.
- ١٣١ - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا.
- ١٣٢ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في هايتي.
- ١٣٣ - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبيريا.
- ١٣٤ - تمويل بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا.
- ١٣٥ - تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الانساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١.
- ١٣٦ - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في طاجيكستان.
- ١٣٧ - تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الانساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.
- ١٣٨ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك.
- ١٣٩ - تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية.
- ١٤٠ - تمويل قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي.
- ١٤١ - تمويل بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في هايتي.
- ١٤٢ - الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام:

- (أ) تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛
- (ب) نقل أوكرانيا الى مجموعة الدول الأعضاء المنصوص عليها في الفقرة ٣ (ج) من قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٤٣.
- ١٤٣ - تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب المراقبة الداخلية.
- ١٤٤ - اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية.
- ١٤٥ - برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه.
- ١٤٦ - عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي:
- (أ) عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي؛
- (ب) التدابير الواجب اتخاذها في عام ١٩٩٩ المكرسة للذكرى المئوية للمؤتمر الدولي الأول للسلام ولاختتام عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي.
- (ج) مشروع مبادئ توجيهية للمفاوضات الدولية.
- ١٤٧ - تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والأربعين.
- ١٤٨ - تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثلاثين.
- ١٤٩ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف.
- ١٥٠ - إنشاء محكمة جنائية دولية.
- ١٥١ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة.
- ١٥٢ - التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي.
- ١٥٣ - إدارة الموارد البشرية.

١٥٤ - تمويل فريق المراقبين العسكريين لبعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا.

١٥٥ - تعديل المادة ١٣ من النظام الأساسي للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة.

١٥٦ - نحو ثقافة للسلام.

١٥٧ - إصلاح الأمم المتحدة: تدابير ومقترحات.

١٥٨ - منح جماعة دول الانديز مركز المراقب لدى الجمعية العامة.

- - - - -